

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم  
الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد إسماعيل العمري  
وعضوية القضاة السادة

أحمد المومني ، عبد الكريم فرعون ، محمد المحادين ، فهد المشاقبة

المبشرات :-

- ١- لميس رويين يوسف قبلاوي .
  - ٢- سحر رويين يوسف قبلاوي .
  - ٣- سمر رويين يوسف قبلاوي .
  - ٤- نجاة رويين يوسف قبلاوي .
  - ٥- عيبر رويين يوسف قبلاوي .
  - ٦- منى رويين يوسف قبلاوي .
  - ٧- سعاد فايز رشيد حرج .
- وكيلهن المحامي / أنس شطناوي .

التمييز ضدهم :-

- ١- مراقب عام الشركات في وزارة الصناعة والتجارة بالإضافة لوظيفته .
- ٢- مدير تسجيل أراضي عمان بالإضافة لوظيفته .
- ٣- عازر يعقوب عيسى بواب .
- ٤- حمدان رويين يوسف قبلاوي .
- ٥- يوسف رويين يوسف قبلاوي .

بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٣ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة  
استئناف حقوق عمان في القضية رقم (٢٠٠٧/٢١٦) فصل ٢٠٠٧/٩/١٣ المتضمن رد  
الاستئناف وتصديق القرار المستأنف الصادر عن قاضي الأمور المستعجلة في الطلب رقم  
(٢٠٠٧/ط/١١٤٤) فصل ٢٠٠٧/٨/٢٩ فصل ٢٠٠٧/٧/٢٩ القاضي (يرفض الطلب وإعادة الأوراق إلى  
مصدرها)).

### وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

أولاً : - أخطأت محكمة الاستئناف عند إصدارها للقرار الطعين استناداً لنص المادة (٦/١٣) من قانون وضع الأموال غير الموقولة تأمياً للدين ، التي يقتصر تطبيقها على حالة (اعتراض المدينين على ما أجرته دوائر التسجيل من معاملات) في حين أن الطلب المقدم من قبل المميزات استند بالأساس إلى دفع قانوني تمثل ببطان شهادة تسجيل شركة النجمة البيضاء الصادرة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢ عن المميز ضدّه الأول (مراقب عام الشركات) وقد ثبت هذا البطان بموجب الكتاب الرسمي الصادر عن مراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة رقم ( ١٨٧٦٢٠/٢٢٢٨٥) تاريخ ٢٠٠٧/٧/٥ مسلسل رقم (١) من بيانات الجهة المميزة ، والذي أقر المميز ضدّه الأول بموجبه ببطان الشهادة الصادرة عنه بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢ كونها غير مطابقة لواقع الحمص وأنه تم بموجبها إغفال أجزاء من حصص المميزات وإخراجهن من شركة النجمة البيضاء دون وجه حق .


ثانياً : - أخطأت محكمة الاستئناف ومن قبلها قاضي الأمور المستعجلة بعدم التعرض لبحث وتعليل كافة أسباب الطلب والاستئناف ومن ضمنها المميز ضدّه الأول بموجب الكتاب الصادر عنه والذي يحمل الرقم (م ش/٢٢٢٨٥/٢٦٢٨٧٦١) تاريخ ٢٠٠٧/٧/٥ حيث أقر بموجبه بما يلي : -

(( إن الشهادة الصادرة عنه بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢ غير مطابقة لواقع الحمص وبأنه تم بموجبها إغفال أجزاء من الحمص العائدة للمستدعيات وبأنه لم يجر بحسب ما يتطلبه القانون جبر هذه الأجزاء مع حصص أي من الشركاء وأقر أيضاً من خلال هذا الكتاب بأن المستدعيات بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١٦ تنازلن عن أجزاء من حصصهن ولم يقمن بالتنازل عن الجزء المتبقي لهن في الشركة)) .

ثالثاً : - أخطأت محكمة الاستئناف ومن قبلها قاضي الأمور المستعجلة عندما لم يتعرضوا بالبحث لكافة أسباب الطلب ومن ضمنها إصدار شهادة تسجيل لشركة النجمة البيضاء بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢ بحمص منقوصة وبشكل ظاهر ، حيث تم اقتطاع هذه الحمص بدون وجه حق ، ففي حال جمع حصص كافة الشركاء في الشركة بحسب الشهادة الصادرة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢ يتضح بأن مجموع الحمص لكافة الشركاء تبلغ (١٠٤٩٨) حصة أي أقل من رأس مال الشركة الوارد في ذات الشهادة وهو (١٠٥٠٠) حصة مما يدل ويؤكد بأن الحمص التي تم اقتطاعها من المميزات لم يتم جبرها مع باقي الشركاء في الشركة وإنما

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق




• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

• ۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق  
۱۳۰۲ هـ قریباً و اجازت المسائل القریباً و تصدیق

  
 \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_  
 \_\_\_\_\_

٢٠٠٨/٧/١١/٨٨

.....

.....

.....

.....

.....

.....